Balance Mechanisms between Human Rights Respect and Anti-Terrorism

Summary-

The achievement of balance between national security and human rights imposes, in a practical way, the review of the, official and unofficial, international human rights systems like the United Nation bodies and the international human right organisations. These systems were established under a given international circumstances where the states itself were seen as responsible for human rights violations. As a result, human rights systems work towards obliging the different states to respect those rights and develop its legislations in this field.

Key words -

Human rights, Terrorism, Anti-terrorism
مقدمة

بُثَّتُم موضوع الإرهاب محل اهتمام جميع دول العالم بظل الظروف الراهنة. باعتباره ظاهرة عالمية لا ترتبط بالعرقية أو جماعة دينية معينة أو بالثقافة، بل ترتبط ببعض أعراء سياسية واجتماعية وثقافية أفرزتها التطورات المتلاحقة والسريعة التي يعرفها العالم، حاولت الدول تتعامل معها بحزم عن طريق اتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهة الظاهرة. فكانت النتيجة التنكر للمعايير القانونية لحقوق الإنسان وبالتالي احترام معادلة الأمان على الصعيد العالمي والصعيد العربي، وبظل مكافحة الإرهاب الدولي تراجعت حماية حقوق الإنسان، واستفحال الظاهرة أدأ إلى تضييق دائرة الاتفاق والتمكين لحقوق الإنسان.

إن تحقيق التوازن بين الأمن الوطني وحقوق الإنسان يفرض عملاً إعادة النظر في المنظومة القانونية الدولية، الرسمية منها وكهنات الأمم المتحدة والمنظمات القانونية الدولية الإقليمية والوطنية. باعتبارها ويلة ظروف دولية، كان ينظر فيها إلى انتهاك حقوق الإنسان على أنها تصدر عن الدول، مما يجعلها تعمل باتجاه يفرض على الدول احترام هذه الحقوق وتطوير تشريعاتها.

ولكن لعل هذه المنظمات القانونية تواجه انتهاكات حقوق الإنسان بكثرة.

من دول العالم، آثر ذلك في عمل هذه الهيئات الدولية،شيء الذي جعلها تعمل بطريقة آلمة بظل عالم متغير خاصة في السنوات الأخيرة.

من فرض عليها البحث عن منهجية جديدة للعمل Evaluating وتجاوز التغييرات الحاكمة في العالم شكلة. باعتبار انتهاك حقوق الإنسان لم يعد حكراً على الدول، مما يفرض الضغط على المنظمات الإرهابية لضخ ممارساتها، وبذلك مثلت حقوق الإنسان مكسباً إنسانياً حقيقياً.

يطرح هذا الموضوع من خلال هذه الورقة إشكالية أثارت جدلاً واسعاً على المستوى القانوني والقانوني من جانب وعلى المستوى الأمني من جهة أخرى.

كيف يمكن موازنة بين سكينة التمكن الفعلي لحقوق الإنسان والتعايش مع الظاهرة الإرهابية؟

دريس نبيل

195
وعليه نقترح الفرضيات التالية:

- إن طبيعة وخصائص الإرهاب، وكذا التحولات الدولية المتقدمة تقتضي ضرورة صياغة وبلورة استراتيجية شاملة وعلى جميع المستويات.
- إن القضاء على الإرهاب وحماية حقوق الإنسان يتطلب استراتيجية مبنية أساسا على تفعيل مضامين الأمن الإنساني.

إن اتخاذ استراتيجيات فعالة لاحترام حقوق الإنسان وسياسة القانون تفرض التوازن بين مقتضيات مواجهة الإرهاب وضروب احترام حقوق الإنسان. ومن خلال هذه الدراسة ننطاق لأهم المحاور المرتبطة بالموضوع وقسما الموضوع إلى ثلاثة محاور رئيسية.

- المحور الأول: أهمية تفعيل قواعد حقوق الإنسان في ظل التطورات الدولية الراهنة.
- المحور الثاني: يتناول المقاربة الأمنية والحقوقية. والمحور الثالث: خصصنا لأهم الاستراتيجيات المعالفة لتحقيق التوازن بين مقتضيات مواجهة الإرهاب وضروب احترام حقوق الإنسان.

المحور الأول: مدى تفعيل قاعد حقوق الإنسان في ظل التطورات الراهنة

لم تكف الجهود الدولية في مجال تفعيل قواعد حقوق الإنسان عند الاعتراف بالنصوص على هذه الحقوق في إطار معاهدات دولية وإقليمية ملزمة وإنما تعدتها إلى إنشاء آليات دولية وإقليمية لضمان تفعيل هذه القواعد وبالتالي حماية الحقوق حيث لا تستطيع أي دولة أن تحت بمبدأ السيادة الوطنية للحيلولة دون وصول نظام الحماية الدولية والإقليمية.

تعتبر قواعد حقوق الإنسان ضمن القواعد الأممية، الأمر الذي نتج عن سموها على بقية قواعد القانون الدولي العام، ويمكن القول بأن الطبيعة الأممية لهذه القواعد تعطيها مكانة أعلى في السلسلة القانونية والأولوية في التطبيق. كما أن الطبيعة الأممية تعطيها صفة أخرى هي الامتداد العالمي لها، بحيث تلزم جميع الدول بغض النظر عن التبني أو المصادقة عن الوثائق المواردة بها.

廉 _ هذا السياق إلى أن قواعد حقوق الإنسان شهدت تطورا آخر يتمثل في التجريم العالمي لأعمال التصريح عليها وقرق قواعد التي تحميها، حيث
تضمن القانون الدولي الجنائي قواعد أخرى بأحكام العقوبات التي تضمنها قانون حقوق الإنسان.

وهنا نشير إلى أن الغرب عمل على فرض فكرة حقوق الإنسان من منطلق تصور خاص، ورفض الثقافات والحضارات الأخرى المشاركة بوضع هذا التصور، وعليه انطلق هذه الجهود في منظمة الأمم المتحدة عدة مناسبات للتأسيس لحق التدخل الإنساني.

لكنما حاول بعض الفقهاء اعتبار ذلك حقاً للإنسانية جمعيا، والواقع أن هذا الحق على الصعيد الواقعي جاء بصفة انتقائية مما يحقق مصالح الدول القوية والدول الغربية.

أن قواعد حقوق الإنسان تهدف إلى حماية الإنسان على الأرض وتحصين الحقوق التي تكمل له البقاء والعيش مكريماً مثل الحق في الحرية والحياة.

لذلك فإن قواعد حقوق الإنسان لها طابعها الخاص الذي يميزها عن بقية قواعد القانون الأخرى سواء على المستوى الدولي أو الداخلي.

أولاً: قواعد حقوق الإنسان من القواعد الأمية

نظراً لارتباط حقوق الإنسان بالطبع الإنساني والدعوة إلى حمايتها في مختلف القوانين الوطنية والدولية، فقد أصبح لهذه الحقوق طابعاً متميزاً عن بقية الحقوق الأخرى التي تحملها مختلف القوانين وينتج عن الطبيعة الأمية لقواعد حقوق الإنسان سموها على بقية قواعد القانون الدولي.

حيث أن معظم قواعد حقوق الإنسان ينتج عنها أولويتها في التطبيق على المستوى الداخلي والطبيعة الأمية لقواعد حقوق الإنسان تعطيها صفة الامتداد العالمي فهي تلزم جميع الدول بعض النظر عن تبني أو المصادقة على الوثائق الواردة فيها.

٢
ثانياً: تجريم التعدي على قواعد حقوق الإنسان

شهدت قواعد حقوق الإنسان تطوراً هاماً يتمثل في التحريم العالمي لأعمال التعدي على الحقوق وخرق القواعد التي تحميها. ويمكن تقسيم الجرائم في إطار قواعد حقوق الإنسان إلى فئتين: الأولى تجسيدها للنصوص التي تمنع على الدول القيام بواسطة موظفيها أعمال من شأنها أن تمنع الأشخاص من حقوقهم المنصوص عليها. تلك القواعد تكاليف التعديل والإبادة الجماعية وغيرها من الجرائم ضد الإنسانية.

أما الفئة الثانية فتجسده النصوص التي تلزم الدول القيام بأن تتكفل عدم انتهاك الأفراد العاديين لقواعد حقوق الإنسان، كخسف الدبلوماسيين. القدرة: احتجاز الرهائن المدنيين...

المحرور الثاني: المقاربة الأمنية والحقوقية

إن مقاربة الأمن الإنساني مقاربة جديدة لكيفية تحقيق الإنسان بالإنسان بالطمانينة عن طريق الاعتراف بحقوق الإنسان وتمكينه الانتفاع منها. وتستوجب هذه المقاربة التركيز على الفرد بدلاً من الدولة ككل إستراتيجية أمنية. من خلال جعل الإنسان محل إهتمام كإستراتيجية الدول لمكافحة الإرهاب.

ذلك يتعود مهنئين وأبعاد الأمن الإنساني تساعد على تجاوز مسببات الإرهاب التي تعود ليلاً أصلها إلى غياب أمن الضمان الشامل. إن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية يسبق مكافحة الإرهاب ليس مجرد ضرورة إستراتيجية وحتمية سياسية عامة، وإنما هو أيضاً التزام قانوني محدد يسري على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

ويركز ميثاق الأمم المتحدة حماية حقوق الإنسان والنهوض بها كواحد من الأهداف الرئيسية للأمم المتحدة، ويحدد حقوق الإنسان ضروري لتعزيز السلام والاستقرار.

أولاً: مكانة حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة

فبما يلي وشيء من الاختصار نعرج على مفهوم الميثاق في هذا الشأن، وأهمها تحقيق التعاون الدولي في حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية

دريس نبيل
والاجتماعية والثقافية والإنسانية. وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات للأفراد جميعاً، والتشجيع على ذلك بعدم التفريق بين الأجناس في اللغة والدين والعرق.

وإذا تم ذلك على وجه الخصوص احترام حقوق الإنسان كشرط ضروري لتعزيز السلام والاستقرار والعلاقات الودية بين الدول، وإلى جانب الميثاق يتسم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأهمية أساسية في الإطار الدولي لحقوق الإنسان.

بالإضافة إلى المعاهدات الدولية، هناك العديد من الإعلانات والتوجيهات والمبادئ تتعلق بحماية حقوق الإنسان في حق تحقيق مكافحة الإرهاب على المستوى العالمي والإقليمي ذات أهمية كبيرة تهدف إلى حماية مجموعة معينة مثل الأقليات الأثرية واللغوية وتوفر حماية حقوق الإنسان فيما يتعلق بظواهر معينة مثل التعذيب والاختفاء.

ولكل من هذه الاتفاقيات آلية التنفيذ والرصد والإنفاق الخاصة بها، بدءاً من إجراءات رفع التقارير إلى الآليات القضائية وشبه القضائية للنظر في الشكوى.

لم تخف الجهود الدولية في مجال تفعيل قواعد حقوق الإنسان عند الاكتفاء بالنقص على هذه الحقوق في إطار معاهدات دولية وإقليمية ملزمة، واما تعدتها إلى إنشاء آليات دولية وإقليمية لضمان تفعيل هذه القواعد وبالتالي حماية الحقوق حيث لا تستطيع أي دولة أن تحتج بمبدأ السيادة الوطنية للحصول دون وصول نظام الحماية الدولية والإقليمية.

تعتبر قواعد حقوق الإنسان ضمن القواعد الأمية، الشيء الذي نتج عن سموها على بقية قواعد القانون الدولي العام، ويمكن القول بأن الطبيعة الأمية لهذه القواعد تعطيها مكانة أعلى في السلم القانونية وأولوية في التطبيق، كما أن الطبيعة الأمية تعطيها صفة أخرى هي الامتداد العالمي، بحيث تلزم جميع الدول المصادقة على الوثائق الواردة بها.
حاول بعض الفقهاء اعتبار ذلك حقاً للإنسانية جميعا، والواقع أن هذا الحق على الصعيد الواقعي جاء بصفة انتقائية مما يحقق مصالح الدول القوية والدول الغربية.

ثانيا: آليات تفعيل قواعد حقوق الإنسان

بذلت الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية في العالم جهود كبيرة لأجل تفعيل قواعد حقوق الإنسان، حتى لا تبقى في إطارها النظري ولا تتجاوز ح الدو حايد القانوني من جهة، وبهدف حماية حقوق الإنسان من جهة أخرى.

بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية أنشأت هي الأخرى آليات تسهير على تفعيل وضمان احترام قواعد حقوق الإنسان. ومن أهم الأجهزة نجد:

الجمعية العامة ويتصل باختصاص الجمعية العامة في مجال حقوق الإنسان فإنها تقوم بالدراسة وإصدار التوصيات قصد إتمام التعاون الدولي في مجالات وتحقيق حقوق الإنسان دون تمييز. وأنشأت الجمعية العامة لجان بهدف تفعيل قواعد حقوق الإنسان، كما أنشأت أيضا بعض اللجان الأخرى المؤقتة أوكلت إليها مهمة العمل على تفعيل قواعد حقوق الإنسان أهمها:

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان.

المحور الثالث: الاستراتيجيات الفعالة لتحقيق التوازن بين مقتضيات

مواجهة الإرهاب وضروبات احترام حقوق الإنسان:

إن الإرهاب بحد ذاته يشكل اعتداءً على حقوق الإنسان وعلى سيادة القانون، ولا يمكن التضحية بحقوق الإنسان وسيادة القانون في التصدي للإرهاب فذلماً من شأنه أن يكون انتصاراً للمنظمات الإرهابية، كما أن ضمان احترام حقوق الإنسان لجميع سياق مكافحة الإرهاب أمر أساسي، حتى لم يُشتهبه به.

مهرجانتهم الإرهاب ومن يقعون ضحية له، ويتآثرون مع واقع الإرهاب.

إن أي تدابير لمكافحة الإرهاب يجب أن تتمثل لقواعد القانون الدولي، وبخاصة

دريس نبيل
قانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين، والقانون الدولي الإنساني، وذلك لأن أي تدابير أو إجراءات (إستراتيجيات، قوانين)، تناول من حقوق الإنسان ستخدم الإرهاب مباشرة.

ومن هذا المنطلق وكمبداً عام فإن قواعد حقوق الإنسان يجب احترامها احتراماً تاماً يظل جميع الظروف، فالأساس الجوهرى لمكافحة الإرهاب "كفالة واحترام حقوق الإنسان للجميع والتمسكون بسيادة القانون".

أولاً: وسائل انتهاكات حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب

- المكافحة ضد الإرهاب تعتبر أحياناً طريقة لمعالجة ومواجهة الحركات ذات الطابع السياسي الذين يناشدون احترام حقوق الإنسان والاحترام، بوصفهم جماعات إرهابية.

- استخدام مكافحة الإرهاب كتدريحة لتشتيت رأي المجتمع الدولي بل وحسب تأييده حول ممارسات العنف الحالية، في بعض الدول، أما الأفعال التي تعد انتهاكاً لحقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب في ينبغي على الدول كفالة وحماية كامل حقوق الإنسان في مختلف الظروف، ومن أبرز الانتهاكات التي تترتب تحت غطاء مكافحة الإرهاب ما يلي:

* استهداف المتطلبات الخاصة والخدمية.
* قتل المدنيين ومنهم النساء والأطفال.
* قتل خارج نطاق القانون وخصوصاً في حالة المشتبه بهم دون بذل أي جهد للقبض عليهم.
* استخدام القوة المفرطة دون مبرر.
* الاختفاء القسري.
* الاعتقالات التعسفية الاحتجاز لفترة طويلة بدون تهمة.
• التعذيب.
• قمع حرية الرأي والتعبير.
• المحاكمات الجائرة.
• استخدام الأسلحة المخطوفة.

٦. عدم ضمان توفير الخدمات الأساسية لإيواء وإغاثة المتضررين.

أما أسباب ارتكاب الانتهاكات فيمكن حصرها في النقاط التالية.

٨. القانون لا يُعرف أو يحدد كيفية تمييز الجرائم "السياسية" عن الجرائم "الإرهابية".

٩. النموح بمفاهيم حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني لدى الأجهزة الأمنية والعسكرية بمختلف مستوياتها الإدارية.

١٠. الخبرات العسكرية المدرية على تحديد الأهداف العسكرية من غيرها.

١١. إجراء تحقيقات يُؤثر أي من حوادث الانتهاك وان وجدت لجان للتحقيق.

١٢. فإنها دون صلاحيات قضائية تمكنها من معرفة الحقائق.

١٣. الإمكانيات وسوء استغلال الموارد المتاحة لتوقيع الحماية والإغاثة العاجلة للمتضررين ومنهم النازحين.

١٤. محاسبة مرتكبي الانتهاكات بالإضافة إلى دعم الإنصاف والتعويض للضحايا باعتباره جزء لا يتجزأ من العدالة.

١٥. استقلال وحيد القضاء. لضمان الحقوق الأساسية لأطراف الدعوٰ لتسجيل مبدأ الحق في المحاكمة العادلة.

يأتي دور المنظمات الحقوقية الإنسان باعتبارها الإطار المختص لمنظمة وتقييم مدى أعمال حقوق الإنسان في الدول مختلفي مختلف والظروف، والتي تشمل حالات المواجهات والحروب ومنها الجهود الوطنية لكافحة الإرهاب، فمن جانب تقوم حقوق الإنسان باعتبارها واحدة من الأجهزة الوطنية التي ينبغي أن تقوم بدورها لمواجهة الإرهاب والعمل على القضاء عليه فلا بد لها من جانب آخر العمل على ضمان وحماية هذه الحقوق الإنسانية التي يجب حمايتها في سياق مكافحة الإرهاب.
ثانياً: المبادئ التوجيهية المفروضة على الدول لتحقيق التوازن بين حماية حقوق الإنسان وحماية الأمن الدولي

وجدت الكثير من الدول نفسها أمام غياب الأطر التشريعية والقانونية والوسائل الفنية التي تسمح لها بموجة التهديد الإرهابي على وجه فعال يضمن عدم تعرض لحقوق الأفراد، لذلك، بدت الحاجة ملحة أمامها تجمع بين ثلاثة مسائل هامة.

• التزام الدول بحماية كل الأشخاص ضد الإرهاب باعتباره أكبر تهديد لحقوق الإنسان، لذلك، نذل تأكده على واجب القيادة اليوم المناسب.
• حظر التدابير التعسفية عند مكافحة الإرهاب، حيث يتعين الامتثال لحكم القانون واستبعاد أي شكل من أشكال التعسف أو أي معاملة تمييزية أو عنصرية.
• يجب أن تكون تدابير مكافحة الإرهاب مشروعة، فالإجراءات التي تتخذها الدولة لمكافحة الإرهاب يجب أن يكون لها أساس قانوني، وأي تدابير يحدد من التمكن لبعض الحقوق يتبع تحديدها بأكبر قدر ممكن من الدقة.

وأمام إشكالية التوقف بين الحقوق ومكافحة الظاهرة (الأمن) سارعت لجنة ووزراء مجلس أوروبا بتاريخ 02 مارس 2005 إلى اعتماد مجموعة من المبادئ التوجيهية على قدر كبير من الأهمية والتي تعد ضرورية لمجتمع ديمقراطي ودولة الحق والقانون. تهدف إلى توجيه الدول إلى تحقيق توازن عادل بين ضرورة الدفاع عن المجتمع وبين تمكين الأفراد من جميع الحقوق المقررة لهم، وتعد هذه المبادئ بمثابة دليل عملي للدول من أجل وضع سياسات واتخاذ تدابير فعالة تراعي حقوق الإنسان العالمية.
ولدراسة تأثير التدابير المتخذة على الحقوق وتقدير مدى امتناعها للالتزامات الدولية، من خلال أولا تحديد ما إذا كان الحق المتأثر بالتدرير التشريعي أو الأمني قابل للتقصيب أم غير قابل وهنا لا محل لتقسيم مدى مشروعية التدابير، حيث يصبح التدابير المعتمد محظورا، كما يجب أن يتضمن الإجراء التشريعي والأمني وسائل ملائمة لإطار احترام سياقة القانون ومبدأ عدم التمييز. كذلك، يتعين توفير ضمانات كافية للرقابة السلطة، فهدف مكافحة الإرهاب وتحقيق الأمن ولكن ليس على حساب التمكين لحقوق الإنسان والمواطنين.

ثالثًا: استراتيجيات التوصل إلى مواجهة الإرهاب مع الضمانات الكافية لحماية حقوق الإنسان.

في ظل تزايد خطورة الهاجس الإرهابي الذي يمثل شبح القرن الحالي، بتهديده لحياة الأفراد واستقرار المجتمعات وأمن الدول، بات من الضروري على الدول وعلى كفاءة المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، الرسمية منها وغير الرسمية، العمل بصرامة من أجل التوصل إلى نهج متكامل وفعال لمواجهة خطر الإرهاب. يظل ما ينص عليه القانون الدولي، وما تملقه أعراف النظام العالمي بفعالية، يظل مواجهة تنطلق من ضرورات حماية حقوق الإنسان.

1- المواجهة الفعالة للإرهاب

تتطلب المواجهة الفعالة للإرهاب تحقيق دولة الحق والقانون بمعنى التعامل مع الظاهرة ضمن سيادة القانون وحدود حقوق الإنسان، وبالتالي حتمية الموازنة بين الأمن وحقوق الإنسان والمواطن، ثم النظر إلى مسببات الظاهرة ومعالجة دواوها وصولا إلى التعاون الداخلي بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية لمكافحة الإرهاب.
أن مكافحة الإرهاب مسؤولية مشتركة بين فواعل مختلفة، رسمية وغير رسمية، فواعل دولية ووطنية، وبالتالي مواجهة الإرهاب تتطلب الأمن وحماية حقوق الإنسان. فالعمل على مواجهة الإرهاب دون المساس بمبادئ عدم التمييز ودون الخروج عن المعايير الدولية لحقوق المواطنين والأجانب واللاجئين والأسرى والمدنيين.

على من يريد المعالجة الناجعة للجرائم الإرهابية عليه تبني إحدى الاستراتيجيات１０، المحاربة في كل الاتجاهات وفي الوقت نفسه فهم العلاقات الدينية بين المتغيرات والمستويات من أجل البحث عن أوائلات وسائل المحاربة وطرق العلاج.

２- مكافحة الأعمال الإرهابية

للمكافحة الإرهاب يجب اعتماد استراتيجية وطنية ودولية، فعلى المستوى الوطني يجب التنسيق بين الأجهزة الأمنية والاجتماعية والمواطن عن طريق إشراكه في الحملة على الإرهاب، بتفعيل دور المنظمات والجمعيات التي تقوم بالأعمال الإنسانية والدينية عن طريق نشر الوعي وتقديم خدمات إنسانية واجتماعية، باعتبارها أكثر اتصالا بالأفراد وأكثر وعي بحقوقهم مما يخلق توازن بين الأمن الجماعي والحقوق الفردية.
الخاتمة

من خلال هذه الورقة التي تتناول أهم موضوع يرتبط أساساً بآليات مكافحة الإرهاب من جهة واحترام حقوق الإنسان من جهة أخرى يَبدع تحقيق التوازن بين الاثنين، إذ أن تجسيد احترام حقوق الإنسان يتطلب تفعيل إجراءات وآليات

مكافحة الظاهرة الإرهابية.

ما سبق نستنتج أن قواعد حقوق الإنسان أساسها يُكَون مختلف الشرائع

السماوية. حيث نجد أن الإنسان المصور المرئي للحياة الإنسانية، وعبر مراحل التاريخ ثبت للعالم أن انتهاكات حقوق الإنسان تؤدي إلى صورات إنسانية يعجز

النسان عن وصفها.

عمدت الأمم المتحدة إلى إنشاء آليات تتولى تفعيل هذه القواعد على أساس

ما جاء في مبتكراها، أهمها إنشاء مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

ولجان تحقيق يُدعي بعض مناطق العالم وإرسال مراقبي ومقررين خاصين للعمل

على تفعيل القواعد وإصدار القرارات والتوصيات التي تؤكد احترام قواعد

حقوق الإنسان.

لكن يبقى على المنظمة الأممية تفعيل دور الأجهزة الأممية المعنية بحقوق

الإنسان، وخاصة لجنة الأمم المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق

الإنسان.

كما يجب أن يكون هناك تدرج في تفعيل قواعد حقوق الإنسان بمعنى أن

tقوم الأجهزة الدولية والإقليمية المختصة بمبادرة وإرسال فرق تحقيق ومقررين

خاصين، وفي حالة فشل هذه المحاولات يتم اللجوء إلى استخدام حق اللجوء

الإنساني ويجب أن لا نستخدم هذا الحق إلا في الحالات التي تهدد الأمن والسلام.

كما يجب استبعد الاعتبارات السياسية عند استخدام حق التدخل

الإنساني، وذلك لأن العديد من القرارات الصادرة في هذا إطار خاضعة

لحسابات سياسية واستراتيجية، أكثر من صوابها تستند إلى تطبيق قواعد

حقوق الإنسان، بل يمكننا الجزم أنه إذا استمر الوضع بهذه الصورة فإن منظمة

الأمم المتحدة وباقى التنظيمات الدولية تصبح لا قيمة لها خاصة في ظل

التطورات التي يشهدها العالم.

دريس نبيل
الجمعية العامة: فيما يتعلق باختصاصات الجمعية العامة في مجال حقوق الإنسان فإنها تقوم بالدراسة وإصدار التوصيات بقصد أن تتعاون الدول في شتى المجالات لتحقيق حقوق الإنسان دون تمييز. إنه الإطار النصي للجمعية العامة لجانب هذا الإطار بهدف تفعيل قواعد حقوق الإنسان، كما أستـ ببعض اللجان الأخرى المؤقتة أوكلت إليها مهمة العمل على تفعيل قواعد حقوق الإنسان، أهمها:

المجتمع الدولي يواجه الآن ظروف دولية صعبة من نوع جديد، ولابد لحقوق الإنسان كـي تستمر أن تعيد التكيف مع الأوضاع الجديدة المختلفة عن سياقات سابقة.

إن الإرهاب يشكل اعتداء على حقوق الإنسان وعلى سيادة القانون، فالتصدي للإرهاب يرتبط ارتباطا تاماً بحماية حقوق الإنسان في إطار الاستراتيجيات الدولية الفعالة، ونتضمن إجراءات وتدابير لكفالة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون كأساس جوهري لمكافحة الإرهاب.

على وجه التحديد وللمقاومة من الإرهاب ضرورة تحقيق التكامل القانوني والمساواةريت للحقوق، وجعل التشريعات متمحورة حول التمكين للحق وتكريس الضمانات الفعلية والقانونية لممارسة هذا الحق.

وابته吸纳 مجلس الأمن المعني بمكافحة الإرهاب على ترويج القرار 2178 بقوة، يرتفعpestيفنلضوء على نقطة مهمة تبرز فيها أن انتهاك حقوق الإنسان بدعوى تأمين الدولة هو سلاح ذو حديد قد يقتل السبل السلمية للإصلاح الديمقراطي ويفضب المهمشين ويبذل الشرعية على دعم الجماعات المتطرفة. إنها رسالة على القادة الأفارقة قراءتها بكل بجدية.

ونخلص ينفخ الأخير إلى ما يلي:

أن انتهاك حقوق الإنسان قد يشكل دافعا قوياً لنشر الإرهاب ومشاركته، كما إن الإرهاب يتعرض مع حقوق الإنسان من حيث الأهداف والأساليب والإشكال، ومع هذـا لا يمكن لدول أن تندفع به للتقصيـ ض حقوق الإنسان لأن دـ لا سيكون مبرراً مقبولاً لممارسة الإرهاب من أجل استغلال هذه الحقوق.
بصدور العديد من التشريعات الخاصة بمكافحة الإرهاب يظهر أنها لم تحقق الأمن للدولة والمجتمع، وإنما أسست لسمو الدولة وأجهزتها على حقوق الفرد. وهو ما يتعرض مع مبادئ دولة الحق والقانون. أثبتت الدراسة لعلاقة بين الإرهاب والمقاومة من جهة وسبيل التمكين لحقوق الإنسان من جهة أخرى، أن الكثير من الدول لم تصل إلى التوازن بين حماية حقوق الإنسان من جهة والدفاع عن الأمن الوطني من جهة أخرى.

وعليه فإن أي محاولة لمقاومة الإرهاب بعيدا عن مراعاة حقوق الإنسان لن تكون مجدية وفعالة بالشكل المطلوب، فالتوافق بينهما ليس مستحيلًا لأن حقوق الإنسان ضرورة من ضرورات تحقيق الأمن الوطني.

الهوامش -

1 محمد سعيد الدقاق، التنظيم الدولي، الدراسة الجامعية، القاهرة. ص 145.
2 محمد بوسلطان، مبادئ القانون الدولي العام، دار الغرب للنشر. ص. 275.
3 المادة 55 من ميثاق الأمم المتحدة.
4 محمد بوسلطان، مبادئ القانون الدولي العام، مرجع سابق. ص 276.
6 ibid. p 32.
7 اللجنة وراء مجلس أوروبا بتاريخ 02 مارس 2005.
8 اللجنة المشتركة بين الدول الأمريكية لحقوق الإنسان واللجنة المعنية بحقوق الإنسان.
9 شفيعي المصري، حقوق الإنسان في بلدها الجديدة، موسوعة حقوق الإنسان، الأخلاقي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق. ص ص 195، 201.
10 الصياد عبد العاطي، الإرهاب بين الأسباب والنتائج، آثار الإرهاب على الدولة السياسية. ص 351.
11 فتحي محمد، دور المؤسسات الاجتماعية والأمنية في مكافحة الإرهاب. عمان. ص 135.